

# الدرس 15) من شرح بلوغ المرام بالمسجد الحرام - استكمال باب قضاء الحاجة..

خالد المصلح

نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استلزموا هذا الحديث ذكره المصنف رحمه الله بعدما تقدم من الاحاديث لبيان خطورة اهمال التوقي والتطهر من البول وذكر البول على وجه الخصوص وهو دال على ما هو اعظم منه واغلظ وهو الغائط. فان البول اخف - [00:00:00](#)

من الغائط في النجاسة لكنه من حيث العناية الناس يتهاونون في البول اكثر من تهاونهم في ازالة اثر الخارج من الغائب اذا النصف في هذا الحديث على البول هو اشارة الى ما هو اغلظ منه وانما ذكر البول لان - [00:01:00](#)  
التحفظ من اقل عند الناس من التحفظ من اثر الغائط. هذا الحديث حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه فيه الوعيد على اهمال التطهر من الخارج من السبيلين. وسيأتي في الفوائد لكن هذا موضوعه - [00:01:20](#)  
وجاء به المؤنث وجاء به المؤلف رحمه الله في ختم الابواب في اخر الباب جاء به في اخر الباب للتنبيه على اهمية ما من الاداب المتعلقة بقضاء الحاجة لا سيما الاداب المتعلقة بازالة اثر الخارج من السبيلين لان ذلك يفضي - [00:01:40](#)  
الى المؤاخظة والمعاقبة عند التفريط فيه. وقد اخرج الدارقطني في قوله استنزهاوا من البول فان عامة عذاب القبر منه من طريق محمد ابن محمد ابن الصباح عن ازهر السمان عن عن ابن عوف - [00:02:00](#)  
عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. وهذا الاسناد فيه مقال من حيث انه اختلف في رفعه وارساله فقال الدارقطني رحمه الله والصواب انه مرسل. وهذا - [00:02:20](#)

الاسناد فيه محمد بن الصباح وقد قال عنه الحافظ الذهبي رحمه الله لا يعرف وهو منكر. فالحديث الذي رواه الدارقطني بلفظ استنزهاوا من البول فان عامة عذاب القبر منه حديث ضعيف ولضعفه جاء المصنف رحمه الله - [00:02:40](#)  
الله بما يعبدته قال وللحاكم اكثر عذاب القبر من البول. قال والاسناد صحيح ان رواية الحاكم من طريق ابي عوانة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - [00:03:10](#)

وقد صحح الدارقطني هذا الاسناد وصححه غيره ولذلك قال الحافظ ابن حجر رحمه الله واسناده صحيح. وقد سئل الامام البخاري عن هذا الحديث فقال هو صحيح. حديث اكثر عذاب القبر من البول - [00:03:30](#)

فرواية الحاكم هي التي عليها المعول ورواية الدارقطني الاولى رواية تدل على ما في حديث الحاكم لكن لكنها زادت الامر بالاستطابة من البول قوله صلوات الله وسلامه عليه استنزهاوا من البول استنزهاوا اي اطلبوا النزاهة - [00:03:50](#)  
استفعال من طلب الفعل. فقوله استنزهاوا من البول اي اطلبوا النزاهة. والنزاهة المقصود بها السلام والوقاية الطيب فالاستنزاف هو استطابة وتخلي وسلامة مما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وهو البول. يستنزهاون من البول اي اطلبوا النزاهة - [00:04:20](#)  
وقول من البول المقصود بالبول هنا بول ادمي. وبول كل ما يطلب التوقي به من ابوال النجاسات. من ابوال من ابوال النجسة. من ابوال النجسة. سواء كانت من الانسان نفسه - [00:04:50](#)

او من غيره فقوله من البول يصدق على بول الانسان وعلى بول غيره مما يطلب التوقي منه. وقوله صلوات الله وسلامه عليه فان عامة عذاب القبر منه فان عامة اي غالب. فعامته الشبه هو غالبه. واكثره - [00:05:10](#)

ويبين ذلك الرواية الاخرى رواية الحاكم حيث قال اكثر عذاب القبر من البول. فقلوه صلوات الله وسلامه عليه في رواية الدار قطني فان عامة عذاب القبر اي غالب عذاب القبر. منه منه اي بسببه فمن هنا للسببية. اي بسببه - [00:05:30](#)

لاجله فغالبا عذاب القبر بسببه التفریط في الاستنزاه من البول التفریط في التوقى من البول. وقد جاء ذلك في الصحيحين من حديث عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبرين مر بقبرين فقال انهما ليعذبان - [00:05:50](#)

وما يعذبان في كبير. انهما ليعذبان اي اطلع النبي صلى الله عليه وسلم على ان هذين الرجلين في القبرين يجري عليهما عذاب. وهو عذاب القبر. ثم اخبر بانهما يعذبان في امر ليس بالكبير. والمقصود هنا ليس بالكبير اي ليس بعظيم - [00:06:20](#)

عليهما تركه وليس انه ليس كبيرا من كبائر الذنوب. فان كبائر الذنوب هي كل ما كان فيه حد في الدنيا او عقوبة في الآخرة. كل ما في حد في الدنيا - [00:06:50](#)

او عقوبة في الآخرة فانه كبيرة من كبائر الذنوب. وهذا فيه عقوبة او ليس فيه عقوبة؟ فيه عقوبة في وهي عذاب القبر. فدل ذلك على انه من كبائر الذنوب. فقلوه انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير اي - [00:07:10](#)

لا يعذبان في امر كبير يشق عليهما اجتنابه ويتعبهما توقيه. هذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم وما يعذبان كبير يعني انهما يعذبان لكن هذا الذي كان سببا لعذابهما ليس شيئا شاقا لا يستطيعان توقيه - [00:07:30](#)

ثم بين صلى الله عليه وسلم هذين العملين فقال اما احدهما فكان لا يستتر من البول لا يستتر من البول اي لا يتوقى. البول. وفي رواية لا يستنزاه من البول. وهذا - [00:07:50](#)

الموافق لقلوه استنزاهوا من البول. فكان لا يستنزاه من البول اي لا يطلب النزاهة منه. ولا يحرص على الطهارة منه واما الآخر فكان يمشي بالنميمة نعوذ بالله. اما الآخر فكان يمشي بالنميمة يعني يمشي بين - [00:08:10](#)

اقالة السوء فينقل عن هذا الى هذا ما يحصل به الفساد بين الناس. فقلوه صلى الله عليه وسلم اما احدهما فكان لا يستنزاه من البول مطابق لهذه الرواية. عند الدار - [00:08:30](#)

استنزاهوا من البول فان عامة عذاب القبر منه اي بسببه والقبر اسم لمدفن الموتى. القبر هو اسم لمدفن الموتى. وليعلم ان كل ما جاء مما اضيف الى القبر من نعيم او عذاب. او حدث او واقع فهو يقع لكل - [00:08:50](#)

وجد فيه الوصف المعلق على جريان ما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم. اما من لم يقبر كالذي يموت فيحرق ويذر في الريح. او يغرق فتأكله الاسماك او لا يدفن فتأكله السباع. فهذا يجري عليه ما ذكر - [00:09:20](#)

مما يكون في القبور كالمقبور لا فرق. والله على كل شيء قدير وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح من حديث ابي هريرة عن رجل اوصى ولده وكان ذا احسانا - [00:09:50](#)

باولاده قالت كيف انا لكم من اب؟ فقالوا نعم الاب انت. فقال اذا انا مت فاحرقوني ثم انظروا يوما شديدا انظروا يوما شديد الريح فذروا نفس نصفي في بري ونصف في البحر. فوالله ايش السبب؟ اسمع. فوالله لان قدر الله - [00:10:10](#)

علي ليعذبني عذابا لا يعذبه احد. فقال النبي فقال النبي صلى الله عليه وسلم فامر الله به فجمع. فقال له ما حملك على ذلك؟ سأله عز وجل ما حملك على ذلك؟ قال خشيتك يا رب. خوف عقوبتك. فغفر له رب العالمين - [00:10:40](#)

جل في علاه وهذا من فضله وعظيم احسانه جل في علاه سبحانه وبحمده. والمقصود ان ما ان ما يكون من الاحاديث من النصوص الواردة في المقبور هي جارية على كل الاموات. سواء كان ممن قبر او ممن لم - [00:11:10](#)

فالفتنه التي تجري لاهل القبور من سؤال الملكين جارية على كل ميت قبر او لم يقبر لكن من يقبر لا يجري له ما ذكر الا بدفته. ومن لم يقبر فيجري الله تعالى ذلك متى شاء. والله على كل شيء قدير. والمقصود - [00:11:30](#)

ان قوله صلى الله عليه وسلم فان عامة عذاب القبر من اي غالب عذاب القبر بسببه عدم تنزهه من البول. وهذا لا يعني ان لا يعذب الناس لاسباب اخرى. في قبورهم بل هو نص على هذا - [00:11:50](#)

وقد يكون هناك اسباب اخرى كما دل عليه حديث عبدالله بن مسعود عبد الله بن عباس في النميمة حيث قال واما الاخر فكان يمشي ايش يا اخوان؟ فكان يمشي بالنميمة. قال وللحاكم اكثر عذاب القبر من البول. اكثر اي - [00:12:10](#)

عذاب عذاب القبر غالب عذاب القبر اي ما يجري في القبر من عذاب من البول اي بسبب البول والعذاب هنا يحتمل ان يكون ممتدا ويحتمل ان يكون منقطعاً فعذاب القبر نوعان. عذاب لا ينقطع وعذاب ينقطع - [00:12:30](#)

اما العذاب الذي لا ينقطع فهو عذاب اهل الكفر والفسق. بتكذيب الرسل فهؤلاء عذابهم لا ينقطع. بل هو دائم في قبورهم كما قال الله جل وعلا النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة. ادخلوا ال فرعون اشد - [00:13:00](#)

فذكر الله عذاب العذاب العرض وهو في القبور غدوا وعشيا صباح ومساء ولا ينقطع الى ان تقوم الساعة وهو ما اشار اليه قوله تعالى ويوم تقوم الساعة ادخلوا ال فرعون - [00:13:30](#)

عون اشد العذاب. واما النوع الثاني من العذاب فهو عذاب منقطع. وهو ما يكون من ذنوب اصحاب الكبائر الموجلة العقوبة للقبر. ومنه عذاب عدم الاستنزاه من البول فانه ينقطع وليس دائما - [00:13:50](#)

ودليل انقطاعه ان النبي صلى الله عليه وسلم شفيع للرجلين الذين قل انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير. فانه صلوات الله وسلامه عليه دعا بجريدة رتبة. فقسما نصفين ووضع على كل قبر جزءا وقال لعله يخفف عنهما مالا - [00:14:10](#)

يبس وهذا دليل على انه عذاب منقطع. ولو كان عذابا دائما لما خفف. فهذا تخفيف مؤقت فعذاب القبر نوعان عذاب دائم وعذاب منقطع الدائم هو لاهل الكفر والشرك واما المنقطع فهو لاهل المعصية. وليعلم ان عذاب اهل المعاصي - [00:14:40](#)

في القبور مما يكفر الله تعالى به عنهم. فانه اذا عذب على ذنب في القبر لم يعذب عليه في الاخرة. ولذلك من اسباب حط السيئات ما يكون من العقوبات. سواء في الدنيا او في الاخرة - [00:15:10](#)

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري ومسلم من حديث عبادة ابن الصامت من اصاب من هذه القاذورات شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له. ومن لم يعاقب به في الدنيا فهو الى الله. ان شاء عاقبه وان شاء - [00:15:30](#)

لم يعاقبه ان شاء غفر له. هذه العقوبات هي حق لاصحابها سواء جرت عليه في الدنيا كما في حديث عبادة او جرت عليهم في القبور كما في هذا الحديث حديث اكثر عذاب القبر - [00:15:50](#)

من البول. الحديث فيه جملة من من الفوائد. من فوائد الحديد. امر النبي صلى الله عليه وسلم بالتنزه من البول. سواء كان ذلك من بول الانسان نفسه. او من بول غيره - [00:16:10](#)

بوله نجس وفيه من الفوائد بيان عقوبة عدم الاستنزاه من البول. فان النبي صلى الله عليه وسلم قال فان عامة عذاب القبر منه وهذا فيه التحذير من هذه السيئة وفيه من الفوائد ان - [00:16:30](#)

عدم الاستنزاه من من البول من كبائر الذنوب. في من الفوائد ان عدم الاستنزاه من البول من كبائر الذنوب. وذلك لان الكبيرة هي كل ذنب كان عليه حد في الدنيا او عقوبة في الاخرة هذا حد الكبيرة حتى - [00:16:50](#)

بين الكبيرة والصغيرة من الذنوب. الكبائر هي كل ما فيه عقوبة. كل ما فيه حد في الدنيا او عقوبة في الاخرة وهذا فيه عقوبة في الاخرة. الاخرة متى تبتدئ يا اخوان؟ الاخرة اسم لكل ما يكون بعد الموت. وليس - [00:17:10](#)

فقط يوم القيامة بل الاخرة اسم لكل ما يكون بعد الموت فمنه ما يكون في الحياة البرزخية وفيه من الفوائد اثبات عذاب القبر. وهذا مما اجمع عليه علماء الامة. ولم يخالف فيه الا المعتزل - [00:17:30](#)

ومن سار طريقهم ونحى نحوهم. حيث عطلوا النصوص وقالوا ليس في القبور عذاب. قيل لهم كيف تنكرون هذه الاحاديث؟ والنصوص المتوافرة في اثبات عذاب القبر. كل مؤمن يندب له ان يقولها في اخر صلاته اللهم اني اعوذ بك - [00:17:50](#)

من ايش؟ من عذاب القبر ومن عذاب جهة تستعد من شئ لا يقع كيف؟ لو لم يكن واقعا ما استعاذ منه النبي صلى الله عليه وسلم في كل صلاة كان - [00:18:10](#)

يقول في كل صلاة اللهم اني اعوذ بك يستعيز بالله من اربع من عذاب القبر ومن عذاب جهنم ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة

المسيح الدجال وامر بذلك صلى الله عليه وسلم كما في حديث ابي هريرة في الصحيح تعوذوا بالله من عذاب القبر ومن عذاب جهنم وفتنة المحيا والممات وفتنة المسيح الدجال - [00:18:20](#)

كيف يستعيد النبي صلى الله عليه وسلم ويأمر الامة بالاستعاذة من شيء لا يقع؟ اليس بذلك غش؟ للامة؟ بلى فيه غش لو كان كما يقول هؤلاء من ان القبور لا عذاب فيها. والصواب ان القبور فيها عذاب. كما دلت عليه الادلة لكن - [00:18:40](#)

هذا العذاب الذي في القبر ليس على الابدان. انما على الارواح. والابدان تابعة قد يظهر عليها اثر العذاب. لكن يقول قائل كما يقول بعض الذين يردون النصوص بعقولهم يقول نحن نرى القبر - [00:19:00](#)

لا يتغير ويتحول فكيف يأتي ملكان ويقعدان الميت ويسألانه ولو وضعنا كاميرا داخل القبر ما ما رأينا شيئا نقول كل على الروح وليس على البدن. كل هذا الذي اخبرت به النصوص مما يكون في الحياة البرزخية على الارواح وليس على الابدان. وقد يظهر - [00:19:20](#)

البدن شيء لكن الدور ثلاثة الحياة الدنيا الحكم فيها على الابدان والارواح تابعة. ودار الحكم فيها على الارواح والابدان تابعة. ويكمل الاقتران بين الروح والبدن في الآخرة. فيكون النعيم للابدان والارواح - [00:19:40](#)

كما انه يكون العذاب للابدان والارواح عنده كمال اقتراهما متى يكمل اقتراهما؟ في الآخرة وبالتالي كل هذه الايرادات العقلية على النصوص الشرعية يجب ان يلقيها الانسان في الزبالة. لا يجوز ان ترد قول الله وقول رسوله لانه - [00:20:00](#)

ما قبل الامام ابن تيمية رحمه الله يقول ليت شعري باي عقل يوزن الكتاب والسنة فاذا جاء الامر عن الله وعن رسوله فدع كل معقول جانبا فانه لا يمكن ان تأتي الشريعة بما تمنعه العقول - [00:20:20](#)

الشريعة قد تأتي بما تحاروا فيه العقول بما تحار فيه العقول لكن لا تأتي بما تمنعه العقول عقولنا الان قاصرة يا اخواني نحن كلنا نتكون من شيئين من رح وجسد اليس كذلك؟ صف لي روحك اين روحك؟ هل هي في يدك؟ هل هي في صدرك - [00:20:40](#)

اين تذهب روحك اذا نمت؟ ما تأثير روحك على بدنك؟ ما تستطيع تجيب؟ يسألونك عن الروح قل الروح؟ من امر ربك فكيف تريد ان شيئا لا يطيق عقلك مما يتعلق بدار غير دارك. الدار الآخرة ودار البرزخ شيء لا تدركه. ولذلك لما قيل - [00:21:00](#)

لابن مسعود لابن عباس رضي الله تعالى عنه كيف يحاسبهم الله عز وجل كيف يحاسب الناس في ساعة واحدة وهم كثر وهو واحد جل في علاه. قال يحاسبهم في سعة - [00:21:20](#)

واحدة كما يرزقهم في ساعة واحدة. الان الله عز وجل يرزقني ويرزقك ويرزق النمل في جحورها. والحوث في بحره هل يشغله رزقي عن رزق غيري؟ لا كذلك حسابه جل في علاه يحاسبهم في ساعة واحدة ولا يشغله حساب زيد عن حساب عبيد عن حساب - [00:21:40](#)

بكر عال حساب فلان وفلان. فهو على كل شيء قدير وما قدروا الله حق قدره. مسائل العقل لا يجب ان الانسان في رد النصوص بل العقل وظيفته مع النص ان يتأمله وان يتدبره وان يفهمه لا ان ينصب - [00:22:00](#)

او حاكما على نص من القرآن او نص من السنة. هذه بعض الفوائد والفوائد في هذا كثير لكن نقتصر على هذا حتى نستطيع استكمال ما بقي من احاديث. نعم. قال المصنف رحمه الله تعالى وعن سراقه ابن مالك - [00:22:20](#)

علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخلاء ان هذا الحديث فيه بيان كيفية الجلوس لقضاء الحاجة وقد اخرج البيهقي كما قال المصنف رحمه الله وهو من طريق محمد بن عبد الرحمن عن رجل من بني مدلج هكذا اخرج الدار قطني عن ابي - [00:22:40](#)

قال قدم علينا سراقه ابن مالك وذكر الحديث. فالحديث اسناده ضعيف كما قال المصنف لجهالة الرجل وجهالة ابيه. فهما مجهولان ولذلك لا يصح الحديث. لكن معناه قال به جماعة من اهل العلم - [00:23:10](#)

وهو انه اذا قعد الانسان على حاجته قعد تعمد على ان نقعد على اليسرى اي اعتمد على اليسرى على رجله اليسرى ونصب اليمنى وذلك لكونه اسهل في الاخراج. هذا ما ذكر في هذا الحديث من معنى وحكمته هو التسهيل في اخراج ما في الجو - [00:23:30](#)

في الجوف وهو حديث ضعيف فلا يقال ان هذه الصفة سنة لكن يفعل الانسان ما هو اعون له في تفريغ ما في جوف نعم الحديث

الذي يليه وارضى عنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأى احدكم ان يمسه - [00:24:00](#)

هذا الحديث حديث ضعيف كما قال المصنف رحمه الله وقد اخرج ابن ماجة من طريق زمعة بن صالح عن عيسى ابن يزداد عن ابيه. وعيسى وابيه وعيسى ابوه مجهولان لا يعرفان وقد قيل ان آ يزيد صحابي لكن لا يصح هذا فالحديث ضعيف كما - [00:24:30](#)

اه اشار المصنف رحمه الله وقوله صلى الله عليه وسلم فيما نقل عنه فيما روي عنه اذا بال احدكم ينثر ذكره ثلاثا ينثر ذكرا نثر هو الشد والجدب والشد والجدب اختلوا في صفته - [00:25:00](#)

الى الشد والجدب يكون باليد بان يمر ابهامه واصبعه على ذكره ليخرج ما بقي في مجرى البول وقيل بل هو شد وشد وشد عضلة القضيب دون ان يمر شيئا من يده وعلى كل حال. هذا او ذاك سواء قيل انه بامرار اليد وعلى الذكر - [00:25:20](#)

او كان بمجرد الجذب والشد فان ذلك لم يثبت. عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقد اختلف العلماء رحمهم الله في النثر على ثلاثة اقوال منهم من قال بوجوبه ومنهم من قال باستحبابه ومنهم من قال انه لا يجب ولا يستحب - [00:25:50](#)

وهذا القول الاخير هو الصحيح انه لا يجب ولا يستحب. اما مسألة السلت وهو امرار اليد لاخراج ما في مجرى البول يفتح بابا عظيما من الوسواس كما انه يتلف مجرى البول. ويفضي الى ارتخائه. وبالتالي - [00:26:10](#)

يقع ما لا ما يسعى الانسان لتوقيه من التقطير الذي يحصل مع بعض الناس. فلماذا اذا تبول الانسان اقتصر على اخراج الخارج وغسل موضع الخارج ولا يحتاج لا الى نثر ولا الى سلت - [00:26:30](#)

ولا الى عصر ولا غير ذلك مما يفعله بعض الناس لاخراج ما في مجرى البول. ما في مجرى البول. لا حكم له. ولا يجب على الانسان ان يتقصاه لاخرجه. نعم. اخر حديث - [00:26:50](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم سأل اهله رواه البساوي هذا الحديث فيه بيان اكمل الصفات في التخلي والاستطابة وازالة اثر الخارج من السبيلين. عندنا الان في ازالة للخارج من السبيلين طريقان الطريق - [00:27:10](#)

اول الاستجمار وهو استعمال الحجارة ونحوها في ازالة اثر الخارج من السبيلين. الطريق الثاني استعمال الماء. في هذا الحديث بيان الاكمل في الاستطابة والتخلي وازالة اثر الخارج من ذكره فيه حديثين الحديث الاول حديث ابن عباس وقد رواه البزار وذكر المصنف رحمه الله ان اسناده ضعيف - [00:28:00](#)

وسبب ضعف اسناده انه من رواية محمد بن عبد العزيز. وهو من الضعفاء. وايضا اه هو قد رواه عنه ابنه وجادة حيث قال وجدت في كتاب ابي وهو وابنه محل نظر اما اما محمد فهو ضعيف وبه ضعف الحديث. واما احمد فقد تكلم فيه بعضهم. وعلى كل وقال - [00:28:30](#)

بعضهم ليس له ترجمة معروفة فهو مجهول. وعلى كل حال الحديث كما قال المصنف رحمه الله ضعيف اما رواية ابي هريرة رضي الله تعالى عنه فانه فانها رواية لا بأس بها وقد اخرجها - [00:29:00](#)

ابو داود والترمذي وابن ماجة من طريق يونس ابن الحارث عن ابراهيم ابن ابي ميمونة عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه حافظ ابن حجر لم يصح الحديث - [00:29:20](#)

حينما نقل تصحيحه حيث قال صححه ابن خزيمة من حديث آ ابي هريرة دون ذكر الحجارة. وهو مما مما اه اختلف العلماء في ثبوته وقد صححه ابن خزيمة وغيره وضعفه الحافظ ابن حجر وغيره. وعلى كل حال اه - [00:29:30](#)

الحديث الاول يقول عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سأل اهل قباء فقالوا ان نتبع الحجارة الماء سألها القباة والمقصود ان سألها انه سألهم عن قوله جل وعلا فيه رجال يحبون ان يتبهروا والله يحب المطهرين - [00:29:50](#)

قال ما ماذا؟ فهي نزلت فيهم في اهل قباء فقالوا انا نتبع الحجارة الماء. نتبع الحجارة الماء انهم اذا استطابوا وتطهروا من اثر الخارج جمعوا بين الحجارة والماء. وجماهير علماء الامة على ان - [00:30:10](#)

اعلى صور الاستطابة هو الجمع بين الحجارة والماء فيستشمر اولا ثم يستنجف يستعمل بالحجارة اولا ثم يستعمل الماء لازالة اثر الخارج من السبيلين. على هذا الجماهير علماء الامة. فاذا لم يجمع فان - [00:30:30](#)

العلماء اختلفوا ايهما افضل الاستجمار او الاستنجاء؟ فذهب جماعة من اهل العلم ان الاستجمار افضل من الاستنجاء يعني استعمال تجارة افضل من استعمال الماء وعلة ذلك قالوا انه الغالب في فعل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه واحد الثاني ان - [00:30:50](#) الاستجمار لا يباشر فيه الانسان النجاسة بيده. لا يباشر الانسان النجاسة فيه بيده. هاتان علتان ذكرهما الذين قالوا ان الافضل الاستجمار اما من قال الافضل الاستنجاء اي استعمال الماء فقالوا ان - [00:31:10](#) الاستنجاء ابلغ في ازالة اثر الخارج من السبيلين. واما كون الاكثر في استعمال النبي للاستجمار فهذا لا يدل على افضلية لانه هو المتيسر فاذا تيسر الماء فانه اولى في ازالة اثر الخارج من السبيلين. وهذا القول اقرب الى الصواب. فيكون - [00:31:30](#) المرتبة الاولى الجمع بينهما الاستجمار ثم الاستنجاء فان لم يتيسر هذا فالمرتبة ثانياة استعمال الماء في ازالة اثر الخارج من السبيلين وهو الاستنشاق المرتبة الثالثة الاستجمار اي استعمال الحجارة ونحوها في ازالة الاثر الخارجي من السبيلين. وبهذا يكون قد انتهى هذا الباب نسأل الله تعالى لي ولكم العلم النافع والعمل - [00:31:50](#) الصالح نسأل الله تعالى الزيادة في من فضله في علم تصلح به قلوبنا وتستقيم به اعمالنا نسأله جل في علاه ان يرزقنا واياكم الاخلاص في القول والعمل - [00:32:20](#)